

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٩٢ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛
و على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛
و على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
و على القرار الوزاري رقم ١١٧١ لسنة ٢٠١٤ بدمج مأمورية الشهر العقاري سنورس مع فرع توثيق سنورس مكتب الشهر العقاري بالفيوم تحت مسمى "مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بسنورس" تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالفيوم ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لمركز شرطة سنورس شهراً وتوثيقاً ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ :

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد السنين) - مركز سنورس الفيوم يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالفيوم ويكون مقره مكتب بريد السنين الكائن في قرية السنين - فيديمين - مركز سنورس - محافظة الفيوم ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق سنورس .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان